

قانون عدد 31 لسنة 1976

مؤرخ في 4 فيفري 1976 يتعلق بتنقيح القانون عدد 55 لسنة 1973 المؤرخ في 3 اوت 1973 المتعلق بتنظيم المهن الصيدلية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - الغي الفصل 29 من القانون عدد 55 لسنة 1973 المؤرخ في 3 اوت 1973 المتعلق بتنظيم المهن الصيدلية وعوض بالاحكام الاتية :

الفصل 29 (الجديد) - التوزيع الجغرافي لصيدليات البيع بالتفصيل العاملة نهارا او ليلا وكذلك عدد رخص الاستغلال يقع ضبطهما بامر

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 27 جانفي 1976

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 4 فيفري 1976

رئيس الجمهورية التونسية
الحبيب بورقيبة